

دراسات في الحديث والمحدثين

[347] هذا بالاضافة إلى ان الرواية من حيث سندها ليست مستوفية للشروط المطلوبة، لان الراوي لهذه الرواية عن الاصبع بن نباتة كان من المعاصرين للامام الصادق (ع) كما يظهر من كتب الرجال وبينه وبين الاصبع اكثر من سبعين عاما، وقد رواه عنه بدون واسطة، وهذا من نوح التدليس في الرواية الموجب لضعفها، وفوق ذلك فهو من المتهمين بالوضع عند المؤلفين في الرجال. وقد روى داوود بن فرقد عن ابي عبد الله الصادق (ع) بسند اقرب إلى الصحة من الحديث السابق، ان القرآن نزل اربعة ارباع، ربع حلال، وربع حرام، وربع سنن واحكام، وربع خبر ما كان قبلكم ونبأ ما يكون بعدكم، وفصل ما بينكم. وهذه تنافي الرواية السابقة التي قسمته اثلاثا، ونصت على ان الثلث الاول نزل في اهل البيت واعدائهم. وإذا كان الثلث الاول فيهم وفي اعدائهم باسمائهم واشخاصهم كما يقتضيه الجمود على ظاهر الرواية، فلماذا لم يحتج عليهم امير المؤمنين (ع) في الايام الاولى بعد وفاة الرسول (ص) بذلك الثلث، مع انه وقف معهم موقف الخصم المطالب بحقه، واحتج عليهم بمختلف الاساليب، ولم يحدث التاريخ عنه أو عن اصحابه وبنيه انهم احتجوا بذلك، ولو صحت الرواية وكان المراد منها المعنى الظاهر لكانت تلك للآيات من اقوى الحجج الدامغة لهم ولكل افاك ائيم. ومهما كان الحال فالرواية على تقدير صدورها عن الامام (ع) تشير إلى ما ذكرناه أولا. وروى عن احمد بن محمد بن ابي نصر انه قال: دفع الي
